

LEEJAM SPORTS COMPANY
ASSEMBLY GENERAL MEETING (EXTRAORDINARY)
(FIRST MEETING)

SUNDAY 30TH APRIL 2020

Element List	Explanation
Introduction	<p>The Board of Directors of Leejam Sports Company (Fitness Time) are pleased to Invite the Shareholders to Attend the Extraordinary General Assembly Meeting (First Meeting) on 30th April 2020 at 10:30 p.m. which will be conducted via modern technologies using Tadawulty system based on the Capital Market Authority circular which stipulates that listed companies should conduct their general assemblies through modern technology, and suspend the presence until further notice, to ensure the safety of traders in the financial market, and to support the efforts and precautionary measures to prevent the spread of Coronavirus (COVID-19), and in continuation of the continuous efforts made by all government agencies in the Kingdom of Saudi Arabia to take the necessary preventive measures to prevent its spread. The Meeting is in order to consider the following agenda:</p>
City and Location of the General Assembly's Meeting	Riyadh at Leejam Head Office
URL for the Meeting Location	https://goo.gl/maps/B4zbfDuM1jX9k5KA
Date of the General Assembly's Meeting	2020-04-30 Corresponding to 1441-09-07
Time of the General Assembly's Meeting	22:30
Attendance Eligibility	<p>Each shareholder who is registered in the Company's shareholders Book with Edaa at the end of the trading session prior to the Assembly meeting shall be entitled to attend the assembly meeting electronically and vote using Tadawulty system, according to the rules and regulations</p>

<p>Quorum for Convening the General Assembly's Meeting</p>	<p>The extraordinary general assembly meeting is valid if shareholders representing at least half of the capital attended.</p>
<p>General Assembly Meeting Agenda</p>	<ol style="list-style-type: none"> 1- To vote on the Board Report for the fiscal year ending 31st December 2019. 2- To vote on the Auditors Report for the fiscal year ending 31st December 2019. 3- To vote on the Financial Statements for the fiscal year ending 31st December 2019. 4- To vote to release Board of Directors members from liability for the fiscal year ending 31st December 2019. 5- To vote to pay a total of SAR (3,069,579) to the Board directors as remunerations for the fiscal year ending 31st December 2019. 6- To vote to appoint an auditor from among the candidates based on the recommendation of the Audit Committee, to review the Interim Financial Statements of the second, third and fourth quarter of 2020, and audit the annual Financial Statements of 2020, and to review the first quarter Interim Financial Statements of 2021. Furthermore, to determine their fees. 7- To vote on the Board of Directors 'decision regarding the cash dividends distributed for the year 2019 at SAR (0.4019) per share for the first quarter, SAR (0.5049) per share for the second quarter, SAR (0.4969) per share for the third quarter, which totaled to SAR (73,529,885) which represents 14.04 % of the capital. (Attached) 8- To vote on the business and contracts that will take place between the company and member of the board of directors Mr. Hamad bin Ali Al-Saqri, which is a lease contract for the land on

which the company's head office is located. As he has a direct interest as the owner of the land. Note that the value of transactions in 2019 was SAR (3,400,000) million, knowing that this transaction was carried out on commercial grounds without preferential conditions. (Attached)

- 9- To vote on the business and contracts that will take place between the company and Al-Saqri Group, which is a corporate sales contract, in which members of the Board of Directors have a direct and indirect interest in it, since Mr. Hamad bin Ali Al-Saqri is the owner of the group and Mr. Ali bin Hamad Al-Saqri, vice Chairman of the Board of Directors of the group. Note that the value of transactions in 2019 was SAR (125,774) knowing that this transaction was carried out on commercial grounds without preferential conditions. (Attached)
- 10- To vote on authorizing the Board of Directors the power of license included in section (1) of Article (71) of the Companies Law, for one year from the date of approval of the General Assembly or until the end of the Board of directors' term whichever is proceeds, in accordance with the conditions set forth in the Regulatory Rules and Procedures issued pursuant to the Companies Law relating to Listed Joint Stock Companies.
- 11- To vote on authorizing the Board of Directors to distribute interim dividends to shareholders for the fiscal year 2020 on biannually or quarterly basis, and determining the maturity and disbursement date according to the laws and regulations in line with the Companies Law and as per the company's financial position, and cash flow.
- 12- To vote on amending Article (3) of company's Bylaws related to Objectives of the company. (Attached)
- 13- To vote on amending Article (50) of company's Bylaws related to Dividends Distribution. (Attached)

	14- To vote on amending Article (22) of company's Bylaws related to the Powers of Chairman of the Board of Directors, Deputy Chairman, and Board Secretary. (Attached)
Proxy Form	Attached
The shareholder right in discussing the assembly agenda topics, asking questions, and exercising the voting right. (Mentioning the E-Voting details, if any)	The shareholders who are registered in the Tadawulaty services can remotely vote on the items of the Extraordinary General Assembly Meeting, through (electronic voting) service at (https://www.tadawulaty.com.sa) as voting and registration is free of charge. Noting that the remote voting will start at 10:00 AM on 26th April 2020 and continue the end of the Meeting.
Eligibility for Attendance Registration and Voting	The eligibility to register attendance at the assembly meeting ends at the time of the assembly and the right to vote on the AGM Agenda for attendees ends when the counting committee finishes counting the votes.
Method of Communication	For any inquiries please contact Investor Relations at: +966500944164 investor.relations@leejam.com.sa


ATTACHMENTS

نموذج التوكيل

Proxy Form

نموذج التوكيل غيل متاح وذلك بسبب إنعقاد اجتماع الجمعية عن طريق وسائل التقنية الحديثة باستخدام منظومة تداولاتي بناء على تعميم هيئة السوق المالية القاضي بالاكْتفاء بعقد جمعيات الشركات المساهمة المدرجة عبر وسائل التقنية الحديثة عن بُعد وتعليق عقدها حضورياً حتى اشعار آخر. وذلك حرصاً على سلامة المتعاملين في السوق المالية وضمن دعم الجهود والإجراءات الوقائية والاحترازية من قبل الجهات الصحية المختصة وذات العلاقة للتصدي لفايروس كورونا الجديد (COVID-19)، وامتداداً للجهود المتواصلة التي تبذلها كافة الجهات الحكومية في المملكة العربية في إتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمنع انتشاره

Proxy Form is not available due to that the AGM will be conducted via modern technologies using Tadawuly system based on the Capital Market Authority circular which stipulates that listed companies should conduct their general assemblies through modern technology, and suspend the presence until further notice, to ensure the safety of traders in the financial market, and to support the efforts and precautionary measures to prevent the spread of Coronavirus (COVID-19), and in continuation of the continuous efforts made by all government agencies in the Kingdom of Saudi Arabia to take the necessary preventive measures to prevent its spread



تقرير لجنة المراجعة للعام المنتهي 31 ديسمبر 2019

شركة لجام للرياضة

الفهرس

2	المخلص التنفيذي	
2	تشكيل لجنة المراجعة	
3	الواجبات والمسؤوليات للجنة المراجعة	
3	التقارير المالية	✓
3	المراجعة الداخلية	✓
3	المراجع الخارجي	✓
4	الالتزام	✓
4	حضور لجنة المراجعة	
4	مخرجات عمل لجنة المراجعة	
4	مراجعة القوائم المالية	✓
6	مراجعة تقارير المراجعة الداخلية	✓
7	متابعة أعمال المراجعة الداخلية 2019	✓
8	متابعة مراجعة تقنية المعلومات	✓
8	مسائل مهمة أخرى	✓
8	بيئة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	
9	تقييم المراجع الخارجي	
9	الخاتمة	

يقدم التقرير تفاصيل عن العمل الذي أنجزته لجنة المراجعة في الاضطلاع بمسؤولياتها خلال عام 2019 ويتضمن الملاحظات والتوصيات والاستنتاجات الرئيسية التي قدمتها اللجنة فيما يتعلق بالمخاطر الرقابة والحوكمة.

استعرضت اللجنة خلال عام 2019 فعالية كل من عملية المراجعة الخارجية ووظيفة المراجعة الداخلية كجزء من التحسين المستمر للتقارير المالية و البيئة الرقابية في لجام. كما ركزت اللجنة بشكل خاص على مدى ملاءمة القوائم المالية لشركة لجام بحسب معايير المحاسبة الدولية وإعداد التقارير المالية السارية إلى جانب الانظمة واللوائح المحلية ذات الصلة في المملكة العربية السعودية. ولم تظهر عمليات المراجعة المشار إليها أي ملاحظات جوهرية تؤثر على مدى عدالة وشفافية القوائم المالية ، كما أن القوائم المالية للشركة تقدم المعلومات الضرورية للمساهمين .

وقد عقدت اللجنة عدد ستة اجتماعات في العام 2019 مع فريق المراجعة الداخلية وموظفي الإدارة الرئيسيين والمراجع الخارجي ؛ وذلك لمراجعة الرقابة الداخلية والالتزام وإدارة المخاطر. كما أجرى رئيس لجنة المراجعة مناقشات مع مجلس الإدارة لإيصال الملاحظات عالية المخاطر لضمان معالجتها في الوقت المناسب تماشياً مع أفضل ممارسات إدارة المخاطر ونظام الرقابة الداخلية.

كما يوضح التقرير المزيد من التفصيل في عمل المراجعة الداخلية إلى جانب مخاطر الملاحظات ذات الصلة التي تمت مراجعتها والرد عليها في الوقت المناسب من قبل اللجنة لضمان إدارة المخاطر الرئيسية في الوقت المناسب.

تشكيل لجنة المراجعة

تتكون لجنة المراجعة في لجام من ثلاثة أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين (عضو مجلس الإدارة المستقل هو رئيس لجنة المراجعة وعضوين مستقلين خارجيين) وذلك بتاريخ 31 ديسمبر 2019م والذي تم تعيينهم لمدة ثلاث سنوات مالية تنتهي بتاريخ 9 ديسمبر 2021. كما يوجد من بين أعضاء اللجنة عضواً واحداً متخصص في الشؤون المالية. تعمل اللجنة بموجب القواعد والإجراءات المحددة في ميثاق لجنة المراجعة المعتمد من قبل الجمعية العامة للشركة ، وفيما يلي أسماء أعضاء لجنة المراجعة بتاريخ 31 ديسمبر 2019:

الاسم	المنصب	تاريخ التعيين
د. محمد الكنانتي**	رئيس اللجنة	09 ديسمبر 2018
الأستاذ عبدالعزيز الحيدري	عضو اللجنة	09 ديسمبر 2018
الأستاذ وسام الفريحي	عضو اللجنة	09 ديسمبر 2018

** التحق د. محمد الكنانتي بلجنة المراجعة في تاريخ 24 سبتمبر 2018 كعضو وتم انتخابه كرئيس لجنة المراجعة خلال اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد في تاريخ 9 ديسمبر 2018.

الواجبات والمسؤوليات للجنة المراجعة

تندرج المسؤوليات الرئيسية للجنة المراجعة حول مساعدة المجلس في تحقيق مسؤولياته الاشرافية فيما يتعلق بالتقارير المالية ، و فعالية نظام إدارة المخاطر والرقابة الداخلية ، والالتزام بالمتطلبات والانظمة ذات الصلة ، وتقييم المؤهلات والخبرات والموارد والاستقلالية للمراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين وتقييم أداء وفعالية المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين بشكل سنوي. كما تساعد لجنة المراجعة في تحقيق أهداف الشركة وحماية مصالح المساهمين والمستثمرين.

يتلخص دور اللجنة في التالي:

✓ التقارير المالية

يتمثل دور لجنة المراجعة في ضمان موثوقية ونزاهة المعلومات المالية لعملية التقارير المالية وذلك من خلال:

- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها؛ لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- إبداء الرأي الفني بناءً على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز المالي للشركة وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها.
- دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
- البحث بدقة في أي مسائل يثيرها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول الالتزام في الشركة أو المراجع الخارجي.
- التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.

✓ المراجعة الداخلية

يتمثل دور اللجنة فيما يتعلق بالمراجعة الداخلية كالتالي:

- دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.
- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة إدارة المراجعة الداخلية في الشركة؛ للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.
- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافأته.

✓ المراجع الخارجي

يتمثل دور اللجنة فيما يتعلق بالمراجع الخارجي كالتالي:

- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح المراجع الخارجي وعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه ، بعد التحقق من استقلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه.
- التحقق من استقلال المراجع الخارجي وموضوعيته وعدالته ، ومدى فعالية أعمال المراجعة، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.
- مراجعة خطة المراجع الخارجي للشركة وأعماله ، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مراثياتها حيال ذلك.
- الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الشركة.
- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.

- تقع مسؤولية لجنة المراجعة على الإشراف على الالتزام المالي ويشمل ذلك مراجعة التقارير المالية والإفصاح للمستثمرين ، وكذلك الإشراف على الالتزام غير المالي ويشمل برامج الالتزام للشركة ككل والسياسات والإجراءات و التعرض للالتزام القانوني.
- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.
 - التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
 - مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجربها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة، وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.
 - رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.

حضور لجنة المراجعة

عقدت لجنة المراجعة ستة اجتماعات خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2019. حضور الأعضاء وفقاً لسجل الحضور على النحو التالي:

تاريخ الاجتماع						الفترة	طبيعة العضوية	الاسم
27 أكتوبر م 2019	29 يوليو م 2019	7 مايو م 2019	8 أبريل م 2019	19 فبراير م 2019	21 يناير م 2019			
✓	✓	✓	✓	✓	✓	24 سبتمبر 2018 حتى تاريخه	رئيس	د. محمد الكنانى
✓	✓	✓	✓	✓	✓	9 ديسمبر 2018 حتى تاريخه	عضو	الأستاذ عبدالعزيز الجيدري
✓	✓	✓	✓	✓	✓	9 ديسمبر 2018 حتى تاريخه	عضو	الأستاذ وسام الفريحي

قد تم الالتزام بالنصاب القانوني في جميع اجتماعات اللجنة وذلك طبقاً للوائح حوكمة الشركات ونظام الشركات. كما أن جميع قرارات اللجنة تم التوصية عليها واعتمادها بالإجماع من قبل جميع أعضاء اللجنة ولم يكن هناك تصويت معارض في أي من القرارات.

مخرجات عمل لجنة المراجعة

عملت لجنة المراجعة خلال عام 2019 على تنفيذ الأنشطة للوفاء بمسؤولياتها في ظل الحوكمة وتعزيز الرقابة الداخلية. هذه الأنشطة مفصلة كالتالي:

✓ مراجعة القوائم المالية

ناقشت اللجنة خلال السنة المالية 2019 السياسات المحاسبية والتقديرية والأحكام المستخدمة ، مع الأخذ في الاعتبار تأثير هذه العوامل على المركز المالي لشركة لجام للرياضة ومدى ملاءمتها لطبيعة نشاط الشركة.

يوضح الجدول أدناه القوائم المالية التي تمت مراجعتها من قبل اللجنة خلال الفترة:

الإعلان في تداول	مراجعة اللجنة	فترة القوائم المالية
09 مارس 2020	24 فبراير 2020	السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2019
11 نوفمبر 2019	27 أكتوبر 2019	الربع المنتهي في 30 سبتمبر 2019
4 أغسطس 2019	29 يوليو 2019	الربع المنتهي في 30 يونيو 2019
12 مايو 2019	7 مايو 2019	الربع المنتهي في 31 مارس 2019

راجعت لجنة المراجعة بشكل معقول النزاهة والعدالة والشفافية في القوائم المالية المذكورة أعلاه إلى جانب الأحكام والمعالجات المحاسبية المختلفة خلال العام، التي أوصت المجلس لاعتماده، المجالات الرئيسية التي تم استعراضها هي؛

- المعالجة المحاسبية للاستهلاك للأندية قيد التحويل للامتثال لمعيار المحاسبة الدولي IAS16.
- النسب الرئيسية لمراقبة الأداء المالي والعهود المصرفية وحالة السيولة.
- مراقبة تفصيلية لرأس المال العامل تماشيا مع المقاييس المتفق عليها مع الإدارة من خلال تضمين واستبعاد أثر المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS16.
- مراجعة أساس المخصصات والتقديرات المحاسبية بما في ذلك مخصص حساب الدائن IFRS 9 ومخصصات الزكاة والدعاوى القانونية المؤدية إلى مخصصات إضافية.
- مراجعة مبررات اتلاف الأصول أو شطبها.
- مراجعة وتحليل النتائج بناءً على القطاعات والمواقع الجغرافية.
- مراجعة استخدام النقد الناتج عن العمليات من حيث المخاطر والعوائد.
- مراجعة إدارة الديون ورأس المال تماشيا مع خطة توسع الأعمال.
- مراجعة الأثار المترتبة على تطبيق معايير المحاسبة والتقارير المالية الجديدة جنبًا إلى جنب مع التأثير على الأعمال ، ولا سيما المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS16 (عقود الإيجار) والذي يتم العمل به من 1 يناير 2019.
- تكرار المطالبة بإنشاء وظيفة التحكم في التكاليف بعد تحليل تقلبات التكلفة الدورية.
- أساس الاستهلاك وتحديد العمر الافتراضي للأصول الثابتة .

✓ مراجعة تقارير المراجعة الداخلية


قامت لجنة المراجعة بمراجعة تقارير المراجعة الداخلية وتقديم المشورة إلى الإدارة التنفيذية بشأن نتائج المراجعة وإجراءات المعالجة التصحيحية. يوضح الجدول أدناه عمليات المراجعة التي تم الانتهاء منها في عام 2019:

#	الإدارة	نطاق المراجعة الداخلية
1	المبيعات وحساب المدين	التشغيلية والمالية
2	المشتريات وحسابات الدائن	التشغيلية والمالية
3	تقنية المعلومات (الاستعانة بمصادر خارجية)	تقنية المعلومات
4	الموارد البشرية والعمليات الإدارية	التشغيلية والمالية
5	عمليات الأندية	التشغيلية
6	الأصول الثابتة	المالية
7	الإيجار	التشغيلية والمالية
8	الخزينة	المالية

أ- فيما يلي تخصيص وقت موارد المراجعة في المشاريع الاستشارية والتأكيد.




ب- فيما يلي ملخص الملاحظات بناء على المخاطر في كل عملية.



متابعة أعمال المراجعة الداخلية 2019 ✓

استعرضت اللجنة أعمال المراجعة الداخلية لعام 2019 والصعوبات الرئيسية التي تواجه الإدارة. كما عملت اللجنة على التأكد من تنفيذ العمل على النحو المطلوب. فيما يلي ملخص للأعمال الرئيسية للجنة فيما يتعلق بمتابعة أعمال المراجعة الداخلية لعام 2019.



✓ متابعة مراجعة تقنية المعلومات

مع الأخذ في الاعتبار المخاطر التكنولوجية الناشئة ، تم الاستعانة خلال العام بشركة ارنست ويونغ لمراجعة تقنية المعلومات . تم تقديم جميع النتائج إلى اللجنة واستندت الخطة التصحيحية على توصية اللجنة بناءً على أولويات المخاطر. فيما يلي ملخص للملاحظات :


ملخص ملاحظات المراجعة الداخلية في جميع نطاقات المراجعة

استناداً على مراجعتنا للنطاقات الأربعة الخاصة بمراجعة التقنية، فقد وجدنا 131 ملاحظة. الملاحظات مصنفة وفقاً لتصنيف المخاطر العملية (مرتفع، متوسط، منخفض)

المرحلة	مرتفع	متوسط	منخفض
1	12	23	6
2	4	4	2
3	18	29	21
4	3	7	2

فيما يلي نتائج متابعة تدقيق تقنية المعلومات بواسطة المراجعة الداخلية لعام 2019:

ملخص متابعة تدقيق تقنية المعلومات



✓ مسائل مهمة أخرى

اجتمعت لجنة المراجعة مع إدارة المراجعة الداخلية والإدارة التنفيذية ، حيث تمت مناقشة آخر التطورات ومتابعة الأمور المهمة:

- مراجعة واعتماد ومراقبة خطة المراجعة الداخلية والتأكد من توفر الموارد اللازمة لتنفيذها.
- تقييم المخاطر المحتملة في تسهيلات القروض الجديدة مع البنوك.
- مؤشرات الأداء الرئيسية لإدارة المراجعة الداخلية.
- مراجعة وإنهاء تقرير مراجعة تقنية المعلومات.
- الأثار المترتبة على تبني معايير دولية مختلفة لـ IFRS16 والتوصية بنهج واحد للإدارة.
- المخاطر والضوابط المحتملة في تقييم الموردين والمقاولين.
- المخاطر المحتملة والضوابط على إدارة المستودعات.
- دعم المراجعة الداخلية وضمان استقلاليتها وتزويدها بجميع الصلاحيات التي تسمح لها بالقيام بعملها.

بيئة الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر

راجعت اللجنة سجل المخاطر جنباً إلى جنب مع نظام الرقابة الداخلية لشركة لجام لضمان أن هذه الأنظمة كافية للتخفيف من المخاطر العالية بما يتماشى مع أفضل الممارسات واحتياجات العمل ولوائح حوكمة الشركات لهيئة سوق المال.

تدرك اللجنة أن الشركة قد اعتمدت نظام الرقابة الداخلية المصمم لمراقبة أصول الشركة وتوفير ضمان معقول بشأن سلامة التقارير المالية التي أعدتها السجلات المحاسبية. وتأكدت اللجنة أيضاً من أن أعمال المراجعة الداخلية تركز على التخفيف من المخاطر الرئيسية وأن ملاحظات المراجعة الداخلية تعالجها الإدارة.

خلال العام ، تم تحديث وتحسين أنظمة الرقابة الداخلية كجزء من برنامج التحسين المستمر ، حيث تم إجراء التحسينات الرئيسية على السياسات الداخلية للامتثال لمتطلبات هيئة سوق المال بناءً على توصية لجنة المراجعة. فيما يلي الخطوات التي اتخذتها اللجنة لتحسين الرقابة الداخلية :

- مراجعة مستمرة لسجل المخاطر لإدارة المخاطر الجديدة وتقييم فعالية الرقابة على مستوى العملية.
- تحديث في مصفوفة تفويض الصلاحيات بما يتماشى مع التغيير في هيكل المؤسسة.
- إنشاء قسم متخصص للمخاطر لتقييم المخاطر والرقابة.

تقييم المراجع الخارجي

تقوم لجنة المراجعة بمسؤولية الإشراف على علاقة لجام بالمراجع الخارجي بما في ذلك مراجعة جودة وفعالية أدائهم وخطتهم وعملية المراجعة الخارجية واستقلاليتهم عن لجام وتعيينهم وعروض رسوم المراجعة الخاصة بهم.

تلقت اللجنة أيضاً خطاباً من شركة KPMG مفادها أنها مستقلة وأكدت أنها ليست على علم بأي علاقات بين لجام و KPMG أو بين KPMG وأي أشخاص في أدوار الرقابة على التقارير المالية في لجام والتي قد تؤثر على استقلاليتها.

راجعت اللجنة تقارير المراجع الخارجي بشأن ذلك بناءً على آراء غير مشروطة بشأن القوائم المالية السنوية والمؤقتة بالإضافة إلى خطاب تمثيل الإدارة.

قامت اللجنة بتقييم عروض المراجعة الخارجية لعام 2020 ، وأوصت بمراجعة مرشحين واعتمادهما في الاجتماع العام السنوي.

الخاتمة

تمكنت لجنة المراجعة من القيام بعملها في لجام للوفاء بمسؤولياتها القانونية في ظل ظروف غير مقيدة.

بالإشارة إلى القوائم المالية ، و بناءً على المعلومات المتوفرة لديها وبناءً على مراجعة تقارير المراجعة الداخلية ، والرأي غير المشروط الصادر عن المراجع الخارجي ومراجعة الوثائق التي تعتبر ضرورية ، لم تجد اللجنة ما يقدح في عدالة وشفافية القوائم المالية المرحلية والسنوية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

بالإشارة إلى الرقابة الداخلية ، فإن لجنة المراجعة ترى بأن النظام الرقابي في الشركة قد حقق العديد من التحسينات في فعاليات إجراءات الرقابة المختلفة في الشركة خلال العام، ولا يزال التطوير مستمراً. ولم ترى اللجنة أي ملاحظات جوهرية حول عدم فعالية الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر لضمان الالتزام بالمتطلبات التنظيمية ومتطلبات الحوكمة. بالإضافة إلى ذلك ، وكجزء من أفضل الممارسات ؛ يجب على الإدارة تعزيز ثقافة المخاطر بحيث يدرك جميع الموظفين مسؤولياتهم فيما يتعلق بإدارة المخاطر والالتزام وبيئة الرقابة الداخلية .

د. محمد الكفاني
رئيس لجنة المراجعة
شركة لجام للرياضة



**Leejam Sports Company (LSC)
Annual Audit Committee Report
For the year ended 31 December 2019**



Table of Contents

Executive Summary.....	3
The Composition of Audit Committee.....	4
Audit Committee Roles and Responsibilities	4
Financial Reporting.....	4
Internal Audit.....	5
External Auditor	5
Compliance	5
Attendance of Audit Committee	5
Outcome of Audit Committee Work	6
Review of financial statement	6
Review of Internal Audit reports.....	7
Follow up to internal Audit work 2019	8
IT Audit and Follow Up	9
Other Important Matters.....	9
Internal Control and Risk Management Environment.....	10
External Auditor Review.....	10
Conclusion	11



Executive Summary

The report provides details on the work performed by the Audit Committee in discharge of its responsibilities during the year 2019 and includes key observations, recommendations and conclusions made by the committee with regards to risk, controls and governance.

During the year 2019, the Committee reviewed effectiveness of both the external audit process and the internal audit function as part of the continuous improvement of financial reporting and controls environment across LSC. The committee also focused particularly on the appropriateness of LSC's financial statements to ensure compliance with applicable International Accounting and Financial Reporting Standards along with relevant local laws and Regulations of kingdom of Saudi Arabia (KSA). The mentioned review has not showed any significant observations that effect the fairness and transparency of the Financial Statements and it provides provide the information necessary for shareholders to assess LSC performance, business model and strategy.

The Committee held 6 meetings in year 2019 that took place with internal audit team, key management personnel and external auditor; to review the internal controls, compliance and risk management system. Chairman of the audit committee also made communications with the Board of Directors to share high risk alerts to ensure timely remediation in line with best practices of risk management and internal controls system.

The report also sets out in more detail the work of internal audit along with related observations risks that were timely reviewed and responded by the committee to ensure key risks are managed on timely basis.

The Composition of Audit Committee

Audit Committee at LSC consists of three members (two audit committee members and Chairman of the audit committee). As of 31 December 2019, Audit committee consists of three independent non-executive members that have been appointed for term of three consecutive financial years expiring on 09 December 2021. One of the committee members has specialization and skills in finance field. The Committee operates under rules and procedures defined in the audit committee charter approved by the board. Below are the names of audit committee members as of 31 December 2019;

Name	Designation	Appointment Date
Dr. Mohammed Alkinani	Chairman of the committee	09 December 2018
Mr. Abdul Aziz Al Hidery	Member of the committee	
Mr. Wisam Al Farihi	Member of the committee	

Audit Committee Roles and Responsibilities

The key responsibilities of the Audit Committee are to assist the Board in fulfilling its oversight responsibilities in relation to: financial reporting; the effectiveness of the system of risk management and internal control; compliance with applicable external legal and regulatory requirements; monitoring the qualifications, expertise, resources and independence of both the internal and external auditors; and assessing the internal and external auditors' performance and effectiveness each year. The audit committee helps in achieving the company's objective and protects the interests of shareholders and investors.

The committee role is summarized as below;

Financial Reporting

The role of AC is to ensure reliable financial information and integrity of the financial reporting process by:

- Review financial statements before they are approved by the Board of Directors to ensure their integrity, fairness, and transparency.
- Review the Financial Statement if these are fair, balanced and understandable and includes the sufficient information
- Review any significant or uncommon issues within the Financial Statement.
- Proper attention to issues raised by the CFO, Compliance or External Auditor.
- Re-assess the accounting estimates of significant issues included in the Financial Statements.
- Review the accounting policies followed in the company and provide opinion and recommendation to the board.



Internal Audit

The audit committee is to strengthen the internal audit function by ensuring that management is establishing and maintaining an adequate and effective internal audit structure and ensure the internal audit function's effectiveness and objectivity. The role of the committee related to internal audit is as the following:

- Appointment of the Chief Audit Executive.
- Approve the scope of the Internal Audit Program to ensure that planned Internal Audit activity is aligned with key business risks.
- Audit Committee Review and Action on Significant Audit Findings.
- Monitor the corrective measures taken by management to address risks on timely basis
- Monitor procedures and challenge the existence and effectiveness of accounting and financial systems and other systems of internal control and business risk management

External Auditor

The Audit Committee has a responsibility for hiring the external audit firm, approving its proposed budget and audit plan, and releasing the audited financial statements. The role of AC is as the following:

- Retain or change the external auditors and approve audit engagement fees and terms;
- Approve, in advance, any audit and any permissible non-audit engagement or relationship between the Company and the independent auditors;
- Review, at least annually, the qualifications, performance and independence of the external auditors and present its conclusions to the Board.

Compliance

The Audit Committee is responsible for oversight over matters of financial compliance (including auditing, financial reporting, and disclosures to investors), as well as to oversight responsibility for matters of non-financial compliance, including the Company's overall compliance programs, policies and procedures and significant legal or regulatory compliance exposure.

Attendance of Audit Committee

Audit committee held 6 meetings during the year-ended 31 December 2019. Attendance of members according to attendance record is as follows.

Name	Meeting Date Year 2019					
	21 Jan	19 Feb	08 Apr	07 May	29 Jul	27 Oct
Dr. Mohammed Alkinani	✓	✓	✓	✓	✓	✓
Mr. Abdul Aziz Al Hidery	✓	✓	✓	✓	✓	✓
Mr. Wisam Al Farihi	✓	✓	✓	✓	✓	✓



Quorum was complied in all audit committee meetings as required by the corporate governance regulations and companies law of the Kingdom. Decisions of audit committee were also recommended and approved with consensus of all the committee members and there was no dissenting vote in all the decisions.

Outcome of Audit Committee Work

During the year 2019 Audit committee worked on activities to fulfill its responsibilities under governance and to strengthen internal controls. Major activities are detailed below;

Review of financial statement

During the financial year 2019, the Committee considered the accounting policies, estimates and judgments used, considering the impact of such factors on the financial position of LSC and its suitability to the nature of the company's activity.

Below Financial Statements have been reviewed by the committee under the period;


Period of Financial Statements	Audit Committee Review	Announced on Tadawul
Year ended 31 Dec 2019	February 24, 2020	March 09, 2020
Quarter ended 30 Sep 2019	October 27, 2019	November 11, 2019
Quarter ended 30 Jun 2019	July 29, 2019	August 04, 2019
Quarter ended 31 Mar 2019	May 07, 2019	May 12, 2019

Audit committee reviewed integrity, fairness and transparency of aforementioned financial statements along with basis of provisions and various accounting treatments during the year. that were recommended to the board for adoption. Major areas reviewed were;

- a. Accounting treatment of depreciation for clubs under conversion to comply IAS 16
- b. Key ratios to monitor financial performance, bank covenants and liquidity position
- c. Closed monitoring of working capital in line with measures agreed with management by including and excluding impact of IFRS 16
- d. Reviewed basis of provisions and accounting estimates including Accounts Receivable provision IFRS 9, Zakat Provision and legal exposures resulting in additional provisions
- e. Reviewed the justifications of assets disposals/write offs
- f. Reviewed and analyzed results based on segments and geographic locations
- g. Reviewed the utilization of cash generated from operations in terms of risk and rewards
- h. Reviewed management of Debt and capital in line with business expansion plan
- i. Reviewed implications of new accounting and financial reporting standards along with impact on business especially IFRS 16 (Leases) that is applicable from 01 January 2019
- j. Iterated to establish cost control function after analyzing the periodical cost fluctuations
- k. Basis of depreciation and determination of useful life of fixed assets

Review of Internal Audit reports

The audit




committee reviewed the internal audit reports and advised the Executive management on audit findings & remediation measures. Below Audits were completed in year 2019

#	Department	Internal Controls Focus
1	Sales and Accounts Receivables	Operational & Financial
2	Procurement and Account Payables	Operational & Financial
3	IT Audit(Outsourced)	Technological
4	HR and Administration Operations	Operational & Financial
5	Clubs and Fitness Operations	Operational
6	Fixed Assets	Financial
7	Lease Rentals	Financial & Operation
8	Treasury	Financial


- a. Below is the allocation of audit resources time in advisory and assurance engagements.

b. Below is summary of risk wise observations in each process.



Follow up to internal Audit work 2019

The committee reviewed the internal audit work of 2019 and the main difficulties faced by the department. The Committee shall ensure that the work is carried out as required. The following is a summary of the main work of the Committee regarding the follow-up to the internal audit work for 2019.






IT Audit and Follow Up

During the year considering emerging technological risks, IT Audit was outsourced to Ernst and Young. All the findings were presented to the committee and remediation plan was based on recommendation of the committee based on risk priorities. Below is summary of audit observations;

Follow up of IT Audit was performed by the internal Audit and below are the results for year 2019.



Other Important Matters

The Audit Committee met with internal audit and executive Management, where latest development was discussed and following important matters were followed up:

- Review, Approve and monitor the Internal Audit plan and ensure the availability of necessary resources to implement it.
- Evaluation of potential risks with new loan facilities with banks
- Key performance indicators of internal audit department
- Review and finalization of IT Audit report
- Implications of different optional adoptions of IFRS 16 and recommending one approach to management

Summary of Audit Observations for all audit domains

Based on our review of the below 4 IT audit domains, we have identified a total of 131 observations. The findings are categorized according to the business risk ratings (High, Medium, Low).

Phase		High	Medium	Low
1	IT Internal Audit	12	23	6
2	Oracle Post Implementation review (Finance Module)	4	4	2
3	Information Security Review (External and Internal VA PT)	18	29	21
4	Network Security Controls Review	3	7	2
Total		37	63	31



- f. Potential risks and controls in evaluation of Suppliers and contractors
- g. Potential risks and controls over warehouse management
- h. Support internal audit and ensure its independence and provide it with all the authority that allow it to carry out its work

Internal Control and Risk Management Environment

The Committee reviewed the risk register along with internal controls system of LSC to ensure that such systems are sufficient to mitigate the high risks in line with best industry practices, business needs and corporate governance regulations of capital market authority.

The Committee recognizes that the Company has adopted a system of internal controls designed to monitor the company's assets and provide reasonable assurance about the integrity of the financial reports prepared by the accounting records. The Committee also ensured the work of the internal audit is focused on key risks mitigations and observations of internal audit are addressed by the management.

During the year, internal controls systems were updated and improved as part of ongoing improvement program. On recommendation of audit committee key enhancements & improvements were made to internal policies to comply them with capital market requirements. Below steps were taken by the committee to improve the internal controls;

- a. Continuous review of risk register to capture and manage new risks and evaluation of controls effectiveness at process level
- b. Consistent update in delegation of authority matrix in line with change in organization structure
- c. Establishment of specialized risk section for risk assessment and controls.

External Auditor Review

The Audit Committee has responsibility for overseeing the LSC's relationship with the external auditor including reviewing the quality and effectiveness of their performance, their external audit plan and process, their independence from the LSC, their appointment and their audit fee proposals.

The committee also received communication from KPMG that they are independent and confirmed that they were not aware of any relationships between LSC and KPMG or between KPMG and any persons in financial reporting oversight roles in LSC that may affect its independence.

The committee reviewed external auditor reports on that were based on unqualified opinions on annual and interim financial statements along with management representation letter.

For year 2020, committee evaluated external audit proposals and recommended two names to be reviewed and approved in the Annual General Meeting.



Conclusion

The Audit Committee was able to carry out its work at LSC to fulfill its statutory mandate under unrestricted conditions.

With reference to the financial statements, based on assurance obtained during the review of internal audit reports, unqualified opinion issued by the external auditor and review of the documentation deemed necessary, the committee concludes that nothing found with the fairness and transparency of interim and annual financial statements for year ended 31 December 2019.

With reference to internal controls, nothing came to the attention of the committee to believe that internal controls are not working effectively to ensure regulatory compliance, internal policies and governance requirements. Moreover, as part of best practices and emerging regulatory changes, There is still improvement required to improve risk and control culture where all employees are aware of their own responsibilities in relation to risk management, compliance and internal control environment as required by the best risk management practices.

A handwritten signature in blue ink, appearing to read 'M. Alkinani', with a horizontal line underneath.

Dr. Mohammed Alkinani

Chairman of Audit Committee
Leejam Sports Company

بيان بتفاصيل ما وُزِعَ من ارباح على المساهمين عن العام المالي 2019م

فترة التوزيع	الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث
تاريخ قرار مجلس إدارة الشركة	12 مايو 2019م	2 سبتمبر 2019م	1 ديسمبر 2019م
اجمالي المبلغ الموزع (ريال)	21,052,304	26,448,359	26,029,222
عدد الأسهم المستحقة للأرباح	52,383,361	52,383,361	52,383,361
حصة السهم من التوزيع	0.4019	0.5049	0.4969
نسبة التوزيع إلى قيمة السهم الاسمية (%)	%4.02	%5.05	%4.97
تاريخ الأحقية	19 مايو 2019م	9 سبتمبر 2019م	8 ديسمبر 2019م
	الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم عند إغلاق السوق بنهاية التداول بتاريخ الاستحقاق، والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق.		
تاريخ التوزيع	12 يونيو 2019م	22 سبتمبر 2019م	19 ديسمبر 2019م

A Statement Detailing the Dividends Distributed to Shareholders for The Fiscal Year 2019

Distribution period	Q1	Q2	Q3
Board Resolution Date	12-May-2019	2-Sep-2019	1-Dec-2019
Total Amount of Dividend Distributed (SAR)	21,052,304	26,448,359	26,029,222
Number of Shares Eligible for Dividends	52,383,361	52,383,361	52,383,361
Dividend per share	0.4019	0.5049	0.4969
Percentage of Dividend to the Share Par Value (%)	4.02%	5.05%	4.97%
Eligibility date	19-May-2019	9-Sep-2019	8-Dec-2019
	The eligibility of dividends shall be for the shareholders who own shares on closing on the date of maturity and registered with the Securities Depository Center Company (Depository Center) at the end of the second trading day following the date of maturity.		
Distribution Date	12-Jun-2019	22-Sep-2019	19-Dec-2019

Chairman's declaration

Chairman's declaration on transactions carried out by Leejam Sports Company in which any of the members of board of directors and executive management had direct or indirect interest

To the Shareholders of Leejam Sports Company (Fitness Time)

In accordance with the requirements of Article (71) of the Regulations for the Companies, I hereby inform you of the following:

Details of the contracts/transaction where Board of Directors (BOD) and Executive management of the Company had direct or indirect interest

Related Parties	Nature Of Transaction	Relationship	Duration/ Type of Interest	Amount in 2018G
Leased rental of HO paid to shareholder Mr Hamad Al Saqri	Land on Lease- This transaction was done on commercial basis without preferential conditions	Owned by Mr. Hamad Al Saqri (board member and major shareholding in leejam)	For year 2019- Direct interest	SAR 3,400,000
Al Sagri Group	Corporate sales client- This transaction was done on commercial basis without preferential conditions	Owned by Mr. Hamad Al Saqri (board member and major shareholding in leejam) and Mr. Ali Alsagri is the deputy chairman of the Alsagri Group.	For year 2019- Direct interest	SR 125,774

I confirm that apart from the contracts/transactions disclosed above and already approved by the BOD in past, members of the Company's BOD do not have any other direct or indirect interest in any other contract entered by leejam Sports Company (Fitness Time).

تبلغ رئيس مجلس الإدارة

تبلغ رئيس مجلس الإدارة بشأن الأعمال أو العقود تكون الشركة طرفاً فيها، وفيها أو كانت فيها مصلحة لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو لكبار التنفيذيين فيها.

تبلغ إلى مساهمي شركة لجام للرياضة (وقت اللياقة)

بالإشارة إلى متطلبات المادة 71 من نظام الشركات وللعمل على الالتزام بما ورد فيها، تجدون أدناه تفاصيل الأعمال والعقود:


الأعمال والعقود التي لعضو مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها

الطرف ذو العلاقة	نوع علاقته بالشركة	نوع الصفقة	مدتها / نوع المصلحة	قيمتها
عقد تأجير المركز الرئيسي مدفوع لحمد الصقري	الأرض مملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة و من كبار المساهمين الأستاذ حمد الصقري	تأجير الأرض - هذا التعامل تم بناءً على أسس تجارية دون شروط تفضيلية	العام المالي 2019م مصلحة مباشرة	3,400,000 ريال سعودي
مجموعة الصقري	الشركة مملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة و من كبار المساهمين الأستاذ حمد الصقري والأستاذ علي الصقري هو نائب رئيس مجلس إدارة المجموعة	عقد مبيعات الشركات - هذا التعامل تم بناءً على أسس تجارية دون شروط تفضيلية	العام المالي 2019 مصلحة مباشرة	125,774 ريال سعودي

أود التأكيد بأنه باستثناء الأعمال والعقود الموضحة أعلاه والموافق عليها من قبل مجلس الإدارة سابقاً، فإن أعضاء مجلس الإدارة ليس لديهم أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي عقد آخر مبرم لحساب شركة لجام للرياضة (وقت اللياقة).

رئيس مجلس الإدارة

علي بن حمد الصقري



تقرير التأكيد المحدود المستقل

للسادة مساهمي شركة لجام للرياضة

بناءً على طلب إدارة شركة لجام للرياضة ("الشركة")، قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود بهدف بيان فيما إذا كان هناك أي أمر قد لفت انتباهنا يجعلنا نعتقد بأن الموضوع محل التأكيد المفصل أدناه ("الموضوع محل التأكيد") لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة المبينة أدناه ("الضوابط المنطبقة").

الموضوع محل التأكيد

يتعلق الموضوع محل التأكيد لارتباط التأكيد المحدود بالتبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة المرفق في الملحق رقم (١) ("التبليغ") والمعد من قبل الإدارة وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات وتم عرضه من قبل رئيس مجلس إدارة شركة لجام للرياضة ("الشركة"). يتكون التبليغ من المعاملات التي نُفذت أو ستنفذ من قبل الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية فيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

الضوابط المنطبقة

لقد استخدمنا التالي كضوابط منطبقة:

١. المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي الصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (١٤٣٧هـ - ٢٠١٥م).

مسؤوليات الإدارة

إن إدارة ورئيس مجلس إدارة الشركة مسؤولين عن إعداد الموضوع محل التأكيد وعرضه بالشكل المناسب وفقاً للضوابط المنطبقة. كما أن إدارة الشركة مسؤولة عن إنشاء والاحتفاظ بنظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض الموضوع محل التأكيد خالياً من التحريفات الجوهرية، سواءً كانت ناشئة عن غش أو خطأ، واختيار وتطبيق الضوابط الملائمة، والاحتفاظ بسجلات كافية وإجراء التقديرات المعقولة وفقاً للظروف.

مسؤولياتنا

إن مسؤولياتنا هي إبداء استنتاج تأكيد محدود على الموضوع محل التأكيد بناءً على ارتباط التأكيد المحدود الذي قمنا به وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية وكذلك شروط وأحكام هذا الارتباط وفقاً لما تم الاتفاق عليه مع إدارة الشركة.

تم تصميم إجراءاتنا بهدف الحصول على مستوى محدود من التأكيد والذي يستند إليه استنتاجنا، والتي لا توفر كافة الأدلة الضرورية لتقديم مستوى معقول من التأكيد. تعتمد الإجراءات المنفذة على حكمنا المهني بما في ذلك مخاطر وجود تحريف جوهري في الموضوع محل التأكيد، سواءً كانت ناشئة عن غش أو خطأ. وعلى الرغم من أننا أخذنا بالاعتبار فعالية الرقابة الداخلية للإدارة عند تحديد طبيعة وحجم إجراءاتنا، فإن ارتباط التأكيد الذي قمنا به لا يهدف إلى توفير تأكيد حول نظام الرقابة الداخلية.

تقرير التأكيد المحدود المستقل

للسادة مساهمي شركة لجام للرياضة (بتبع)

الاستقلالية ورقابة الجودة

نحن مستقلون عن الشركة وفقاً لقواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بارتباط التأكيد الذي قمنا به، وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد.

يطبق مكتبنا معيار رقابة الجودة (1) وبناءً عليه يحافظ على نظام شامل لرقابة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة بشأن الامتثال مع المتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

ملخص الإجراءات

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وتُعد أقل منها في المدى من ارتباط التأكيد المعقول. وبناءً عليه، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود هو أقل بكثير من التأكيد الذي سيتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول.

وكجزء من هذا الارتباط، لم نقم بأي إجراءات تتمثل في مراجعة أو فحص أو التحقق من الموضوع محل التأكيد ولا للسجلات أو المصادر الأخرى التي تم استخراج الموضوع محل التأكيد منها. وعليه، فإننا لن نبدي مثل هذا الرأي.

تشتمل إجراءاتنا ولا تقتصر على:

- الحصول على البيان المعد من قبل رئيس مجلس الإدارة والذي يتضمن جميع الأعمال والعقود المنفذة/أو التي ستنفذ من قبل أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر لمصلحة الشركة خلال السنة؛ (ملحق 1)؛
- الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ مجلس الإدارة بالأعمال والعقود المنفذة من قبل عضو مجلس الإدارة، وبأن هذا العضو لم يتم بالتصويت على القرار الصادر بهذا الخصوص باجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العامة للمساهمين؛
- الحصول على الموافقات اللازمة المتعلقة بتلك المعاملات المذكورة في تبليغ رئيس مجلس الإدارة (ملحق 1)؛
- الحصول على تأكيد من عضو مجلس الإدارة بالأعمال والعقود المنفذة من قبل العضو خلال السنة؛ و
- التأكد من أن إجمالي مبالغ المعاملات المدرجة في البيان المعد من قبل رئيس مجلس الإدارة مطابقة لإجمالي مبالغ المعاملات المدرجة في الإيضاح 9 من القوائم المالية المراجعة للشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2019م.

استنتاج التأكيد المحدود

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود المنفذة والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمور تجعلنا نعتقد بأن الموضوع محل التأكيد لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية وفقاً للضوابط المنطبقة.

تقرير التأكيد المحدود المستقل

للسادة مساهمي شركة لجام للرياضة (بتبع)

القيد على استخدام تقريرنا

تم إعداد تقريرنا بناءً على طلب إدارة الشركة ليطمئن عرضة على المساهمين باجتماعهم في الجمعية العامة العادية وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات السعودي ولا يجوز استخدامه لأي غرض آخر.

عن / كي بي ام جي الفوزان وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون

د. عبدالله حمد الفوزان
رقم الترخيص ٣٤٨



الرياض في ٢٨ رجب ١٤٤١ هـ
الموافق: ٢٣ مارس ٢٠٢٠ م



KPMG Al Fozan & Partners
Certified Public Accountants
Riyadh Front, Airport Road
P. O. Box 92876
Riyadh 11663
Kingdom of Saudi Arabia

Telephone +966 11 874 8500
Fax +966 11 874 8600
Internet www.kpmg.com/sa

License No. 46/11/323 issued 11/3/1992

Independent Limited Assurance Report

To the Shareholders of Leejam Sports Company

Upon request of the management of **Leejam Sports Company** (the "Company"), we have carried out a limited assurance engagement in order to state whether anything has come to our attention that causes us to believe that the subject matter detailed below ("Subject Matter"), has not been prepared, in all material respects, in accordance with the applicable criteria ("Applicable Criteria") below.

Subject Matter

The Subject Matter for our limited assurance engagement is related to the Chairman's declaration enclosed in the attached Appendix 1 (the "Declaration") prepared by the Management in accordance with the requirements of Article 71 of the Regulations for Companies and presented by the Chairman of **Leejam Sports Company** (the "Company"), which comprises the transactions carried out by the Company during the year ended 31 December 2019 in which any of the members of Board of Directors of the Company had direct or indirect personal interest.

Applicable Criteria

We have used the following as the Applicable Criteria:

1. Article 71 of the Saudi Arabian Regulations for Companies issued by MOCI (1437H -2015).

Management Responsibility

The Management and the Chairman of the Company are responsible for the preparation and appropriate presentation of the Subject Matter in accordance with the Applicable Criteria. Further, the Company's management is responsible for establishing and maintaining internal controls relevant to the preparation and presentation of the Subject Matter that is free from material misstatement, whether due to fraud or error; selecting and applying appropriate criteria; maintaining adequate records and making estimates that are reasonable in the circumstances.

Our Responsibility

Our responsibility is to express a limited assurance conclusion on the Subject Matter based on our limited assurance engagement conducted in accordance with the International Standard on Assurance Engagements (ISAE) 3000, "Assurance Engagements Other Than Audits or Reviews of Historical Financial Information" endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia and the terms and conditions for this engagement as agreed with the Company's management.

Our procedures were designed to obtain a limited level of assurance on which to base our conclusion, and, as such, do not provide all of the evidence that would be required to provide a reasonable level of assurance. The procedures performed depend on the assurance practitioner's judgment including the risk of material misstatement of the Subject Matter, whether due to fraud or error. While we considered the effectiveness of management's internal controls when determining the nature and extent of our procedures, our assurance engagement was not designed to provide assurance on internal controls.



Independent Limited Assurance Report

To the Shareholders of Leejam Sports Company (continued)

Independence and quality controls

We are independent of the Company in accordance with professional code of conduct and ethics that are endorsed in the Kingdom of Saudi Arabia that are relevant to our assurance engagement and we have fulfilled our other ethical responsibilities in accordance with these requirements.

Our firm applies International Standard on Quality Control 1 and accordingly maintains a comprehensive system of quality control including documented policies and procedures regarding compliance with ethical requirements, professional standards and applicable legal and regulatory requirements.

Summary of Procedures

The procedures performed in a limited assurance engagement vary in nature and timing from, and are less in extent than for, a reasonable assurance engagement. Consequently, the level of assurance obtained in a limited assurance engagement is substantially lower than the assurance that would have been obtained had a reasonable assurance engagement been performed.

As part of this engagement, we have not performed any procedures by way of audit, review or verification of the Subject matter, nor of the underlying records or other sources from which the Subject matter was extracted. Accordingly, we do not express such an opinion.

Our procedures included, but are not limited to:

- Obtaining the Board of Director's (BOD) Chairman list that includes all kind of business and contracts performed by any of the BOD members of the Company either directly or indirectly in the favor of the Company during the year; (Appendix 1);
- Reviewing the minutes of the BOD's meetings that indicate BOD member's notification to the BOD on the business and contracts performed by the BOD member; and further that the concerned Board member did not vote on the resolution issued in this regard at the meetings of the BOD and shareholders assembly;
- Obtaining the required approvals on the transactions included in the Chairman's declaration; (Appendix 1);
- Obtaining confirmation from the concerned BOD member on the business and contracts performed by the member during the year; and
- Ensuring the total transactions amounts included in the list prepared by the BOD Chairman agrees to the total transactions amounts included in the note 9 to the audited financial statements of the Company for the year ended 31 December 2019.

Limited Assurance Conclusion

Based on our limited assurance procedures performed and evidence obtained, nothing has come to our attention that causes us to believe that the Subject Matter has not been prepared in all material respects, in accordance with the Applicable Criteria.

Independent Limited Assurance Report

To the Shareholders of Leejam Sports Company (continued)

Restriction of Use of Our report

Our report is prepared upon the request of the Company's management to be presented to the shareholders in their ordinary General Assembly Meeting in accordance with the requirements of Article (71) of the Saudi Arabian Regulations for Companies and should not be used for any other purpose.

**For KPMG Al Fozan & Partners
Certified Public Accountants**



Dr. Abdullah Hamad Al Fozan
License No: 348

Riyadh, 23 March 2020
Corresponding to: 28 Rajab 1441H



مقارنة تعديلات النظام الأساسي لشركة لجام للرياضة شركة مساهمة (مدرجة)

المرجع	المواد قبل التعديل	المواد بعد التعديل	التوضيح/التعديل
المادة الثالثة	<p>المادة الثالثة: أغراض الشركة</p> <p>تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إنشاء وإدارة وتشغيل المراكز الرياضية والترفيهية. 2. مقاولات الصيانة والنظافة والتشغيل للمباني والمصانع. 3. تجارة الجملة والتجزئة المرتبطة بالملابس والمعدات الرياضية والطبية. 4. تملك العقارات وإنشاء المباني اللازمة لتحقيق أغراضها وغير ذلك من الوجوه التي تحتاج الشركة إلى استعمالها. 5. استيراد الأجهزة والمعدات واللوازم والملابس الرياضية والطبية للمراكز والنادي الرياضية المملوكة للشركة وللغير. 6. التدريب والتأهيل لموظفيها وللغير. 7. إنشاء وإدارة وتشغيل مراكز وأنشطة العناية والرعاية الصحية. <p>وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.</p>	<p>المادة الثالثة: أغراض الشركة</p> <p>تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:</p> <p>1- أنشطة الخدمات الشخصية وتشمل: تصفيف الشعر وأنواع التجميل الأخرى، الصالونات النسائية، الصالونات الرجالية، صالونات الأطفال، أنشطة التجميل الأخرى، الغسل والكي والتنظيف الجاف لشتى أنواع الملابس بما فيها الفراء والمنسوجات، ويشمل (جمع وتوزيع الغسيل)، الحمامات التركية، حمامات البخار والسونا، غرف التشمس، صالونات تنقيص الوزن، صالونات التدليك.</p> <p>2- تشغيل نوادي اللياقة (الأنشطة الرياضية وأنشطة التسلية والترفيهية) وتشمل: إنشاء وإدارة وتشغيل المراكز الرياضية والترفيهية، الأندية الرياضية وتشمل (أندية كرة القدم والطائرة والسلة واليد وغيرها)، أندية بناء الأجسام، أندية السباحة، الصالات والمراكز الرياضية، الصالات والمراكز الرياضية الرجالية، الصالات والمراكز الرياضية النسائية، أية أنشطة رياضية أخرى، أنشطة المنتجين والمتعهدين المنظمين للأحداث الرياضية، أنشطة الأفراد والعاملين لحسابهم في المجالات الرياضية، يشمل (اللاعبين والرياضيين والمحكمين الرياضيين... إلخ)، أنشطة الاتحادات الرياضية والهيئات التنظيمية، المساعدة والمساندة للأنشطة الرياضية السابقة، تشغيل المرافق الرياضية.</p> <p>3- أنشطة خدمات الأتعمة والأشربة، تشغيل خدمات تقديم الطعام في المرافق الرياضية وما شابهها على أساس امتياز محدد، تشغيل المقاصف والكافتيريات على أساس امتياز محدد يشمل (المقاصف والكافتيريات في</p>	<p>تم إضافة الأنشطة المنصوص عليها في المادة</p>

المصانع والمكاتب والمستشفيات والمدارس.. إلخ) ، محلات تقديم المشروبات (الكوفي شوب) ، أنشطة أخرى من المقاهي ، تقديم العصائر الطازجة والمشروبات الباردة ، نشاطات تقديم المشروبات الأخرى.

4- البيع بالجملة وبالتجزئة: البيع بالتجزئة من خلال آلات البيع وما إلى ذلك (بما في ذلك آلات القهوة والعصير) ، الوكلاء المشاركون في بيع المواد الغذائية والمشروبات ، بيع الأغذية والمشروبات بالجملة ، بيع المشروبات والمياه المعبأة في زجاجات ، الأحذية الرياضية بالجملة ، بيع المشروبات الغازية والعصائر بالجملة ، بيع المواد الصيدلانية والطبية و العطور ومستحضرات التجميل والصابون بالجملة ، البيع بالجملة للسلع الصيدلانية والطبية الأخرى ، والمعدات والأجهزة الطبية ، بيع السلع الرياضية بالجملة ، البيع بالتجزئة في المتاجر غير المتخصصة التي يسودها الطعام أو المشروبات ، أنشطة البيع بالتجزئة للمتاجر الكبرى التي تحمل سلسلة عامة من السلع ، بما في ذلك الملابس والأحذية والسلع الجلدية والعطور والاكسسوارات ، البيع بالتجزئة لمنتجات الألبان والبيض والزيتون والمخللات والعسل ، تجارة المواد الغذائية الخاصة والصحية ، البيع بالتجزئة للمشروبات في المتاجر المتخصصة ، البيع بالتجزئة للسلع الثقافية والترفيهية في المتاجر المتخصصة ، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية ومعدات الصيد و سلع التخيم والقوارب والدراجات ، البيع بالتجزئة للمعدات الرياضية في المتاجر المتخصصة ، البيع بالتجزئة للمعدات الرياضية الأخرى في المتاجر المتخصصة ، البيع بالتجزئة للسلع الرياضية الأخرى ومعدات الصيد و سلع التخيم والقوارب والدراجات ، بيع التجزئة للملابس الرياضية ، بيع التجزئة للأحذية ، البيع بالتجزئة للسلع الصيدلانية والطبية وأدوات التجميل والمرحاض في المتاجر المتخصصة ، بيع التجزئة من الأعشاب الطبية ، البيع بالتجزئة للعطور ومواد التجميل والصابون والبخور ، البيع بالتجزئة للسلع الطبية وتقويم العظام ، البيع بالتجزئة للأدوية ، بيع التجزئة عبر الإنترنت ، أنشطة البيع بالتجزئة الأخرى عن طريق الطلب من المنزل ، الطلب عبر البريد أو عبر الإنترنت ، البيع بالتجزئة من خلال آلات البيع وما إلى ذلك (بما في ذلك آلات القهوة والعصير) ، بيع الملابس الرياضية بالجملة.

5- العلاج الطبيعي وتشمل مراكز العلاج الطبيعي وما شابهها وإنشاء وإدارة

وتشغيل مراكز وأنشطة العناية والرعاية الصحية.

6- العقار والتطوير الأنشطة العقارية مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة ويشمل إدارة وتأجير العقارات مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة، شراء وبيع وإنشاء المباني وتقسيم الأراضي والعقارات وأنشطة البيع على الخريطة، الأنشطة العقارية الأخرى مع الممتلكات الخاصة أو المؤجرة، الوساطة في إدارة العقارات، الأنشطة العقارية الأخرى على أساس رسم أو عقد.

7- مقاولات الصيانة والنظافة والتشغيل للمباني والمصانع.

8- الخدمات المساعدة وتشمل غسيل وتلميع السيارات.

9- أعمال البناء تشييد جميع أنواع المباني غير السكنية بما في ذلك المدارس والمستشفيات والفنادق ... إلخ، بناء جميع أنواع المباني الفولاذية غير السكنية، تركيب الإنشاءات الجاهزة على الموقع، إعادة تصميم أو تجديد الهياكل السكنية وغير السكنية القائمة.

10- إجار المعدات الرياضية، تأجير واستئجار المعدات الرياضية.

11- التدريب والتعليم الرياضي، الرياضة والترفيه التعليم، تعليم الرياضة، بما في ذلك (كرة القدم - الكرة الطائرة - البيسبول - كرة السلة - تنس الطاولة - كرة اليد - الكريكيت)، تعليم الجمباز، تعليم السباحة، تعليم فنون القتال، تعليمات اليوغا، أي أنواع أخرى من الرياضة والترفيه التعليم، والتدريب والتأهيل لموظفي الشركة وغيرهم.

12- الدعاية والنشر للغير وتشمل: الدعاية الجوية، تركيب وتجميع لوحات النيون، أنشطة أخرى تتعلق بالإعلانات التجارية وبحوث السوق، أنشطة إنتاج الأفلام والفيديو والبرامج التلفزيونية والإعلانات التجارية وغيرها، إنتاج أفلام سينمائية ويشمل الرسوم المتحركة التقليدية، إنتاج إعلانات تجارية تلفزيونية، أنشطة أخرى لإنتاج الأفلام والفيديو والبرامج التلفزيونية، النشر الإلكتروني، أنشطة أخرى لنشر البرمجيات.

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

المادة الثانية
والعشرون

المادة الثانية والعشرون: صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر:

يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس ويجوز له أن يعين عضواً منتدباً، ولا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي في الشركة. ويختص رئيس المجلس بدعوة المجلس للاجتماع ورئاسة اجتماعات مجلس الإدارة وكذلك اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين. كما يختص العضو المنتدب بتنفيذ التوجيهات التي قد يصدرها له المجلس أو رئيس مجلس الإدارة وعليه تنفيذ تلك التعليمات والتوجيهات.

ويقوم العضو المنتدب بإدارة الأعمال اليومية للشركة ويرفع تقاريرها للمجلس، ويتمتع العضو المنتدب بكافة الصلاحيات المخولة له حسب القوانين والأنظمة.

1. لرئيس مجلس الإدارة تمثيل الشركة أمام القضاء والمحاكم الشرعية والهيئات القضائية وديوان المظالم ومكاتب العمل والعمال والهيئات العمالية العليا والابتدائية ولجان الأوراق التجارية وكافة اللجان والهيئات القضائية الأخرى باختلاف أنواعها والجهات القضائية والتنفيذية والإدارية وهيئات التحكيم وكتاب العدل.

2. ولرئيس مجلس الإدارة استخراج حجج الاستحكام واستلام الصكوك والحجج وطلب تعديل الصكوك بحدودها ومساحتها والحذف والإضافة والقسمة والفرز والتوقيع نيابة عن الشركة في كل ما يتطلب ذلك، والتوقيع على كافة الاتفاقيات والصكوك أمام فضيلة كاتب العدل والجهات الرسمية الأخرى، وحق توقيع الدخول في المناقصات والانسحاب منها والقبض والتسديد والإقرار والصلح والتنازل والتعاقد والالتزام والارتباط باسم الشركة ونيابة عنها بما لا يتجاوز مبلغ عشرة ملايين (10,000,000) ريال.

3. ولرئيس مجلس الإدارة حق المرافعة والمدافعة والمخاصمة والمطالبة والإقرار والإنكار والشفعة والكفالة وسماع الدعاوى والرد عليها وطلب حلف اليمين ورده وإقامة البيئة والدفع وإنكار الخطوط والتوقيعات والأختام والطلعن فيها وطلب تعيين

المادة الثانية والعشرون: صلاحيات الرئيس والنائب والعضو المنتدب وأمين السر:

يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس ويجوز له أن يعين عضواً منتدباً، ولا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي في الشركة. ويختص رئيس المجلس بدعوة المجلس للاجتماع ورئاسة اجتماعات مجلس الإدارة وكذلك اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين. كما يختص العضو المنتدب بتنفيذ التوجيهات التي قد يصدرها له المجلس أو رئيس مجلس الإدارة وعليه تنفيذ تلك التعليمات والتوجيهات.

ويقوم العضو المنتدب بإدارة الأعمال اليومية للشركة ويرفع تقاريرها للمجلس، ويتمتع العضو المنتدب بكافة الصلاحيات المخولة له حسب القوانين والأنظمة.

1. لرئيس مجلس الإدارة تمثيل الشركة أمام القضاء والمحاكم الشرعية والهيئات القضائية وديوان المظالم ومكاتب العمل والعمال والهيئات العمالية العليا والابتدائية ولجان الأوراق التجارية وكافة اللجان والهيئات القضائية الأخرى باختلاف أنواعها والجهات القضائية والتنفيذية والإدارية وهيئات التحكيم وكتاب العدل.

2. ولرئيس مجلس الإدارة استخراج حجج الاستحكام واستلام الصكوك والحجج وطلب تعديل الصكوك بحدودها ومساحتها والحذف والإضافة والقسمة والفرز والتوقيع نيابة عن الشركة في كل ما يتطلب ذلك، والتوقيع على كافة الاتفاقيات والصكوك أمام فضيلة كاتب العدل والجهات الرسمية الأخرى، وحق توقيع الدخول في المناقصات والانسحاب منها والقبض والتسديد والإقرار والصلح والتنازل والتعاقد والالتزام والارتباط باسم الشركة ونيابة عنها.

3. ولرئيس مجلس الإدارة حق المرافعة والمدافعة والمخاصمة والمطالبة والإقرار والإنكار والشفعة والكفالة وسماع الدعاوى والرد عليها وطلب حلف اليمين ورده وإقامة البيئة والدفع وإنكار الخطوط والتوقيعات والأختام والطلعن فيها وطلب تعيين الخبراء والمحكمين وردهم ومتابعة كل القضايا التي تقام من قبل الشركة أو ضدها أمام المحاكم الشرعية والهيئات القضائية وديوان المظالم وقضاة

تم حذف عبارة (بما لا يتجاوز مبلغ عشرة ملايين (10,000,000) ريال.) في الفقرة الثانية.

الخبراء والمحكمين وردهم ومتابعة كل القضايا التي تقام من قبل الشركة أو ضدها أمام المحاكم الشرعية والهيئات القضائية وديوان المظالم وقضاة التنفيذ ومكاتب العمل والعمال والهيئات العمالية العليا والابتدائية ولجنة المنازعات العمالية واللجان المصرفية ولجان الأوراق التجارية والمالية وكافة الهيئات واللجان القضائية الأخرى وهيئات التحكيم وقبول الأحكام وطلب تنفيذها أو نفيها أو الاعتراض عليها وطلب التحكيم عن الشركة واستئناف الأحكام الصادرة ضد الشركة والاعتراض عليها وقبولها والاستلام والتسليم نيابة عن الشركة وطلب تنفيذ الأحكام ومراجعة قضاة التنفيذ وقبض ما يحصل من التنفيذ.

4. ويمثل رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين الشركة في علاقتها مع الغير.

5. يمثل رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين الشركة أمام المديرية العامة للجوازات والحقوق المدنية وأقسام الشرطة والمرور والبلديات والإمارات والمحافظات ووزارة الداخلية والخارجية والعمل والسفارات والقنصليات ومكاتب الزكاة والدخل والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وجميع الجهات الحكومية الأخرى والغرف التجارية والصناعية والهيئات والجهات الخاصة والبنوك والمصارف التجارية وبيوت المال والمؤسسات والشركات الاستثمارية وكافة صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي بمختلف مسمياتها واختصاصاتها والشركات والمؤسسات على اختلاف أنواعها داخل وخارج المملكة.

6. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين استخراج التراخيص وتعديلها وتجديدها وطلب التأشيرات من مكاتب العمل والاستخدام باسم الشركة ومنح مكفولي الشركة تأشيرات الخروج والعودة أو الخروج النهائي أو نقل الكفالات أو التنازل عنها واستخراج الاقامات.

7. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين حق التوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشترك أو تساهم فيها الشركة وكافة قرارات تعديل عقود التأسيس والتي

التنفيذ ومكاتب العمل والعمال والهيئات العمالية العليا والابتدائية ولجنة المنازعات العمالية واللجان المصرفية ولجان الأوراق التجارية والمالية وكافة الهيئات واللجان القضائية الأخرى وهيئات التحكيم وقبول الأحكام وطلب تنفيذها أو نفيها أو الاعتراض عليها وطلب التحكيم عن الشركة واستئناف الأحكام الصادرة ضد الشركة والاعتراض عليها وقبولها والاستلام والتسليم نيابة عن الشركة وطلب تنفيذ الأحكام ومراجعة قضاة التنفيذ وقبض ما يحصل من التنفيذ.

1. ويمثل رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين الشركة في علاقتها مع الغير.

2. يمثل رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين الشركة أمام المديرية العامة للجوازات والحقوق المدنية وأقسام الشرطة والمرور والبلديات والإمارات والمحافظات ووزارة الداخلية والخارجية والعمل والسفارات والقنصليات ومكاتب الاستقدام ومصحة الزكاة والدخل والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وجميع الجهات الحكومية الأخرى والغرف التجارية والصناعية والهيئات والجهات الخاصة والبنوك والمصارف التجارية وبيوت المال والمؤسسات والشركات الاستثمارية وكافة صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي بمختلف مسمياتها واختصاصاتها والشركات والمؤسسات على اختلاف أنواعها داخل وخارج المملكة.

3. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين استخراج التراخيص وتعديلها وتجديدها وطلب التأشيرات من مكاتب العمل والاستخدام باسم الشركة ومنح مكفولي الشركة تأشيرات الخروج والعودة أو الخروج النهائي أو نقل الكفالات أو التنازل عنها واستخراج الاقامات.

4. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين حق التوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشترك أو تساهم فيها الشركة وكافة قرارات تعديل عقود التأسيس والتي تشمل دون حصر رفع أو تخفيض رأس المال أو تعديل بند الإدارة أو تحويل الكيان القانوني أو التنازل والبيع أو القبول والشراء لجزء من أو كامل الحصص أو الأسهم أو أي تعديلات أخرى لدى فضيلة كاتب العدل ومراجعة كتابة العدل وعمل الإفراغات من أي نوع وبيع

تشمل دون حصر رفع أو تخفيض رأس المال أو تعديل بند الإدارة أو تحويل الكيان القانوني أو التنازل والبيع أو القبول والشراء لجزء من أو كامل الحصص أو الأسهم أو أي تعديلات أخرى لدى فضيلة كاتب العدل ومراجعة كتابة العدل وعمل الإفراغات من أي نوع وبيع وشراء الأراضي والعقارات وقبض وبذل الثمن والتوقيع واستلام وتسلم الأوراق والمستندات والصكوك وتسلم الثمن وقبول الإفراغ للشركة ومن الشركة أمام الجهات الرسمية.

8. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين حق فتح وتشغيل وتحديث وإغلاق والسحب والإيداع وإدارة الحسابات البنكية والاستثمارية للشركة والتوقيع على جميع المستندات اللازمة في هذا الشأن. والإيداع، والسحب، والتحويل الداخلي، والتحويل الخارجي، وطلب الشيكات بأنواعها واستلامها وإصدارها وتوقيعها، وطلب وتفعيل واستخدام كافة التعاملات الإلكترونية المتاحة من قبل البنوك باسم ولصالح الشركة والتوقيع على جميع النماذج والمستندات اللازمة لذلك.

9. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين في حدود اختصاصاته حق إصدار الوكالات الشرعية نيابة عن الشركة أمام كافة كتابات العدل المختصة، كما وأنه في حدود اختصاصاته أن يوكل أو يفوض واحداً أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة أو من غيرهم في مباشرة عمل أو أعمال معينة داخل المملكة وخارجها وله حق إلغاء الوكالات الشرعية وإلغاء التفويض أو التوكيل جزئياً أو كلياً.

10. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه.

يحدد مجلس الإدارة وفقاً لتقديره وبقرار يصدر عنه المكافآت التي يحصل عليها رئيس المجلس والعضو المنتدب بالإضافة إلى المكافآت الممنوحة أصلاً لأعضاء مجلس الإدارة.

كما يعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ويختص بتحرير وقائع وقرارات مجلس الإدارة وإثباتها في سجل خاص يعد لهذا الغرض وتحدد مكافأته بقرار من المجلس. ولا تزيد مدة رئيس المجلس

وشراء الأراضي والعقارات وقبض وبذل الثمن والتوقيع واستلام وتسلم الأوراق والمستندات والصكوك وتسلم الثمن وقبول الإفراغ للشركة ومن الشركة أمام الجهات الرسمية.

5. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين حق فتح وتشغيل وتحديث وإغلاق والسحب والإيداع وإدارة الحسابات البنكية والاستثمارية للشركة والتوقيع على جميع المستندات اللازمة في هذا الشأن. والإيداع، والسحب، والتحويل الداخلي، والتحويل الخارجي، وطلب الشيكات بأنواعها واستلامها وإصدارها وتوقيعها، وطلب وتفعيل واستخدام كافة التعاملات الإلكترونية المتاحة من قبل البنوك باسم ولصالح الشركة والتوقيع على جميع النماذج والمستندات اللازمة لذلك.

6. ولرئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين في حدود اختصاصاته حق إصدار الوكالات الشرعية نيابة عن الشركة أمام كافة كتابات العدل المختصة، كما وأنه في حدود اختصاصاته أن يوكل أو يفوض واحداً أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة أو من غيرهم في مباشرة عمل أو أعمال معينة داخل المملكة وخارجها وله حق إلغاء الوكالات الشرعية وإلغاء التفويض أو التوكيل جزئياً أو كلياً.

7. ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه.

يحدد مجلس الإدارة وفقاً لتقديره وبقرار يصدر عنه المكافآت الخاصة التي يحصل عليها رئيس المجلس والعضو المنتدب بالإضافة إلى المكافآت الممنوحة أصلاً لأعضاء مجلس الإدارة.

كما يعين مجلس الإدارة أمين سر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ويختص بتحرير وقائع وقرارات مجلس الإدارة وإثباتها في سجل خاص يعد لهذا الغرض وتحدد مكافأته بقرار من المجلس. ولا تزيد مدة رئيس المجلس ونائب الرئيس والعضو المنتدب وأمين السر عضو مجلس الإدارة عن مدة عضوية كل منهم في المجلس، ويجوز إعادة تعيينهم وللمجلس في أي وقت أن يعزلهم أو أيّاً منهم دون إخلال بحق من عزل في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مشروع أو في وقت غير مناسب.

		<p>ونائب الرئيس والعضو المنتدب وأمين السر عضو مجلس الإدارة عن مدة عضوية كل منهم في المجلس، ويجوز إعادة تعيينهم للمجلس في أي وقت أن يعزلهم أو أياً منهم دون إخلال بحق من عزل في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مشروع أو في وقت غير مناسب.</p>	
<p>تم حذف الفقرة الثانية ونصها : (للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة أن تجنب نسبة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي اتفاقي وتخصيصه لغرض أو أغراض معينة.) كما تم إعادة ترتيب الفقرات.</p>	<p>المادة الخمسون: توزيع الأرباح يكون توزيع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه الآتي: 1. يجنب 10% من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي نظامي ويجوز للجمعية العامة العادية وقف هذا التجنيب متى بلغ الاحتياطي المذكور (30%) من رأس المال المدفوع. 2. للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطي آخر وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الامكان على المساهمين وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لإنشاء مؤسسات اجتماعية لعاملي الشركة أو لمعاونة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات. يوزع كامل ما تبقى من الأرباح الصافية على المساهمين مالم تقرر الجمعية العامة العادية خلاف ذلك.</p>	<p>المادة الخمسون: توزيع الأرباح يكون توزيع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه الآتي: 1. يجنب 10% من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي نظامي ويجوز للجمعية العامة العادية وقف هذا التجنيب متى بلغ الاحتياطي المذكور (30%) من رأس المال المدفوع. 2. للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة أن تجنب نسبة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي اتفاقي وتخصيصه لغرض أو أغراض معينة. 3. للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطي آخر وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الامكان على المساهمين وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لإنشاء مؤسسات اجتماعية لعاملي الشركة أو لمعاونة ما يكون قائماً من هذه المؤسسات. يوزع كامل ما تبقى من الأرباح الصافية على المساهمين مالم تقرر الجمعية العامة العادية خلاف ذلك.</p>	<p>المادة خمسون</p>